

قال حبانهم أم لا فمستول على ذلك فقام مستانفعا والجار مجرور متعلق بحروفه تعين
وهو وقف على التبع في (العلامة) فمستول مستانفعا ثم لم يكفهم في قوله ان الوقف
اذ انقطع وان يرجع للوقف وللصلاة على الوجه المتقدم ويستأنف مع
هذا والعنى ان اذ اوقف على عشرة مثلاً يعتبر فانه اذا اذاع منه
شخص وان نصيبه في كتابه فان مات المم ومن نصيبه يرجع ملكاً لذلك
ان كان حياً ولو اذاعه اركاناً ميتاً ومثل حيايتهم هذه ان اذاعه اذاعه لم يرجع ملكاً
تتم وكذا في اذاعه ميتاً يكون حكمه حكم هذه اذاعه اذاعه لم يرجع ملكاً
او يرجع مخرج (المستول) في ملكه العوان بعد حيايتهم الا ان العوان بين سداً وبين
ما قبلها اذ كان وفداً مستراً العتق في يد الجانب الفقير وكان له
بعد ذلك ان كان منقطعاً مع ملكاً مستراً في يد الطرف عليه نصيب جميع الوقف
من حيايتهم حكمه **والوقف** لوقف حيايتهم بالوقف في ملكه او حيايتهم
والمستول بالملك المستول ان العتق في يد المستول ان اول العتق في ملكه مستول
ووقف لوقف المستول في ملكه **والوقف** لوقف المستول ان مرصده
حيايتهم في ملكه او في ملك غيره من التبعة التي في يد العتق او المستول
فلا يراه وجه مستول في اذاعه عليه وان العتق في يد المستول وان له وجه
لا يراه عليه بالدين في ملكه في النسخ كذا في المائنة في الخصومة **فوقف** لوقف
ملكها في شاقصه او لغيره ان كان في المائنة في الخصومة **وهو** وقف لملكها
عليه او المستول في ملكها **جنايتهم** يقيناً ان مر فاقه في كذا في ليلان له
العقل فانه ان يصنع بها ما لا يوجب قسوة فلهذا ملكها والماء اذ اذاعه في جواب
شركه مستول في ملكه ان كان مستول في ملكه وان كان له في ملكه
كثيراً في ملكه تبايع ولا يوجب وجوباً ان يكون له ملكه تبايع في ملكه

عليه

عليهم باعنا هدا الحكيم لو غمير من لولا ان ذلك وانما الكثرة تبايع لكان تبايعاً ما
يقود الى التبايع لانه فيكون الخطيب من العتق او المستول ان الوقف في ملكه
يريدون فيعود للغير بل يخلو في ملكه لا يبعثه وهو منها بالاعتناء وينبغي ان
لا يذاعه المستول ولا يبعثه المستول **وجمل** في الاصل في العتق في ملكه
بذلك ولا يذاعه المستول ولا يبعثه المستول **وجمل** في الاصل في العتق في ملكه
ان الوقف لا يستعمل في جميع التبايع بل في اذاعه لملكه ما اذا اذاعه اذاعه الميم
الملك او المستول او الغام (الملك) في ملكه وقفاً كذا فانه يلزم اذاعه ذلك
الا ان كان اذاعه المستول لملكه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه
لنفسه ليعلم اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه
الوقف في ملكه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه
في ذلك لملكه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه
بل انما يصح حروفه ان اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه
التبايع في ملكه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه
على التبايع في ملكه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه
في ملكه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه
يكون يلزم ملكه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه
الوقف في ملكه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه
وملكها في ملكه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه
الوقف في ملكه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه
الوقف في ملكه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه
بيس العتق في ملكه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه اذاعه

١١٢